

قائمة الاسئلة

فقه المعاملات المالية - ()- المستوى الثالث -قسم الفقه المقارن - النظام الموازي - كلية الشريعة والقانون - الفترة الرابعة - درجة الامتحان (90 د/تقوى على الجله

- اي من هذه الآيات الكريمة تعد دليلا عاما على جواز الشركات؟
 - قال تعالى (وأحل االله البيع وحرم الربا)
- قال تعالى (وإن كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض ..) (2
 - قال تعالى (ويل للمطففين) (3
 - قال تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى ..)
 - في أحد قولي الفقهاء تعد شركة المفاوضة؟ (2
 - شركة شهيرة في الفقه وفي الاقتصاد
 - شركة منافسة لشركات المضاربة والعنان (2
- + شركة غير جائزة لعدم وضوحها واشتمالها على أنواع من الغرر (3
 - شركة جائزة باتفاق الفقهاء (4
- واحدة مما يلي ليست من التصرفات التي يشترط فيها أخذ الاذن من رب المال ؟
 - + قسمة المال المشاع
 - سفر العامل بالمال (2
 - البيع نسيئة (3
 - عدم خلط مال المضاربة بغيره (4
 - ماحكم الرهن من حيث المشروعية ؟
 - الرهن محرم

(2

- + الرهن جائز في القرآن والسنة والاجماع
- الرهن غير مذكور في القران الكريم لذلك لايعتد به (3
 - جميع الاجابات صحيحة (4
- كل اتفاق ينص على مد أجل الدين في الرهن مقابل الانتفاع بالمرهون يعد اتفاقا؟ (5
 - جائزا لأن العين في يد المرتهن (1
 - جائزا لأن ترك المرهون بدون انتفاع يفسده (2
 - + غير جائز لوجود شبهة الربا (3
 - غير جائز لأن الراهن والمرتهن متخاصمان (4
 - لايلزم عقد الرهن بالنسبة للراهن الاب؟
 - بدفع الأموال الطائلة (1
 - بحضور اولاد كل من الراهن والمرتهن (2
 - انعقاد المحكمة العلبا (3
 - + تسليم العين للمرتهن (4
 - ماحكم كفالة المريض مرض مخوف؟ (7
 - جائزة في كل ماله (1
 - جائزة في نصف ماله (2
 - + جائزة في ثلث ماله (3
 - جائزة في عشر ماله (4

 - لا يجوز الرجوع عن الهبة إلا في حالة ...؟
 - أن يكون الواهب معروفا عنه انه يرجع في عطاياه
 - أن تكون الهبة بخسة القيمة لها (2
 - + أن يرجع الأب في هبته لولده (3
 - ان يصدر قانون بذلك (4
 - ماحكم عدم التسوية بين الاولاد في الهبة (العطية) ؟ (9
 - جائزة باتفاق الفقهاء (1
 - محرمة في جميع الأحوال (2
- التسوية بين الاو لاد و اجبة الا في حالة وجود مبر ر للتفضيل كمر ض ونحوه (3
 - التسوية بين الاولاد لازمة ولا اعتبار للتفضيل
 - في الشركات اتفق الفقهاء على جواز شركتين هما ؟ (10

الصفحة 1 / 4



- المفاوضة والمضاربة (1
 - العنان والاعمال (2
 - الوجوه والابدان (3
 - + العنان والمضاربة (4
 - يشترط في الموكل فيه......؟
- + أن يكون قابلا للنيابة وأن يكون مملوكا للموكل حال التوكيل به (1
 - أن يكون مجهو لا (2
 - أن يكون مملوكا للموكل حال التوكيل به (3
 - ان يكون كفيلا عن الموكل (4
 - ماحكم الصلح على شيئ مجهول ؟ (12)
 - + يصح الصلح عن مجهول مثلما يصح للمعلوم حفظا للحقوق
 - لايصح على الاطلاق (2
 - يصح اذا كان المجهول حلالا (3
 - جميع الاجابات خاطئة (4
 - الهبة في اللغة هي العطية الخالية منومن (13)
 - شروط الرد وشروط الفسخ (1
 - النيكوتين والكافيين (2
 - الضرائب والرسوم (3
 - + الأغراض والأعواض
 - مما يشترط في الموكل فيه أن..... ؟
 - كل ما جاز رهنه جاز بيعه
 - + ما لا يقبل النيابة لا يصح التوكيل فيه (2
 - يجوز للوكيل ان يبيع لنفسه او لغيره باتفاق الفقهاء (3
 - يجوز للوكيل مالا يجوز لغيره ممن بلغوا سن الرشد
 - متى يجوز فسخ عقد المضاربة ؟ (15)
 - يجوز الفسخ في جميع مراحل العقد
 - + يجوز الفسخ قبل الشروع في العمل (2
 - لا يجوز الفسخ لاقبل الشروع في العمل ولا بعد ذلك (3
 - لا يجوز الفسخ اطلاقا
 - متى تبرأ ذمة المحيل ؟
 - عندما ينتقل من بلد إلى آخر (2
 - عندما ينفي انه احال لشخص اخر
 - + عندما يحيل الحق الذي في ذمته آلى المحال عليه المليئ
 - جميع الاجابات خاطئة (4
 - بم تنتهي الحوالة ؟ (17)

(3

- تنتهى بالفسخ (1
- تنتهى بتأدية المحال عليه الدين للمحال (2
 - تنتهى بموت المحال
 - + جميع الاجابات صحيحة (4
 - ماحكم القرض في الفقه ؟
- جائز للمقترض مندوب للمقرض وثابت في السنة والاجماع (1
 - جائز للراهن وللمرتهن (2
 - غير جائز الاللمعدم الفقير (3
 - غير جائز للصبى المميز (4
 - ماهي آراء الفقهاء في قرض غير المكيل والموزون؟ (19
 - جائز عند بعض الفقهاء وغير جائز عند غيرهم (1
- جائز لكل مايثبت في الذمة سلما من مكيل وموزون وغيره من العروض (2
- لايجوز قرض غير المكيل والموزون لانه يلزم في القرض رد المثل وقد لايكون للمكيل مثل (3
 - + جميع الاجابات صحيحة (4

الصفحة 2 / 4



مما يشترط في الشفعه؟ (20 ان يكون المبيع غالى الثمن أن يكون العقار على شارع رئيسي (2 أن يكون المبيع غير منقول كأرض أو دار والخلاف في ذلك (3 أن يكون طالب الشفعه صغيرا في السن (4 هي استنابة جائز التصرف مثله فيما تدخله النيابة؟ (21 الحواله (1 القرض (2 الرهن (3 + الوكاله أحد هذه الأمور لا تشترط في القبول بالوكالة ؟ (22)+ الفورية (1 الاحالة (2 التراخي (3 الاذن (4 تتنوع الهبة من حيث المعنى إلى ...؟ (23)هبة رقبى وهبة عمرى هبة بعوض و هبة مؤجلة (2 + هبة بعوض و هبة بغير عوض (3 هبة للابن و هبة للجار يجوز في شركة العنان ان يكون رأس المال من الحبوب (العروض) إذا؟ اختلفت الاصناف + اتحد الصنفان (2 اتفق الفقهاء (3 اختلف الفقهاء (4 لاتكون الهبة لازمة الا؟ (25 بالاعتذار عن غيرها (1 + بالقبض (2 بالتيسير (3 بالقانون (4 تعتبر جميع أنواع الصلح ...؟ جائزة باتفاق الفقهاء (1 غير جائزة باتفاق (2 + جائزة برغم اختلاف الفقهاء لان الغرض منها فض النزاع (3 موثقة في الأمم المتحدة (4 متى تبطل شركة المضاربة ؟ (27 عندما يكون الربح معلوما (1 عندما يسافر العامل بالمال بدون اذن رب المال (2 عندما يأخذ العامل استراحة (3 جميع الاجابات خاطئة (4 شركة الوجوه جائزة عند بعض الفقهاء وذلك بسبب ... ؟ وجاهة الشركاء في المجتمع (1 + حاجة الناس الداعية اليها (2 مساهمة جميع الشركاء في رأس المال (3 تساوى العاملين فيها في قدر الجهد المبذول (4 ماحكم الشيئ المنفصل عن العين المرهونة ؟ (29 ياخذ حكم العين المرهونة بيعا ورهنا (1 يأخذ فترة زمنية قبل البيع (2

يجب تسليمة للمرتهن

(3

الصفحة 3 / 4





- 4) + له احكام خاصة به منفصلة عن العين المرهونه
- 30) كل شركة يكون معيار جوازها العام هو المهارة والصنعة تسمى ؟
 - ا أبدان أبدان
 - اعمال (2
 - تقبل (3
 - 4) + جميع الاجابات صحيحه

الصفحة 4 / 4 الصفحة 4 / 4